
سياسة تنظيمية

الرسائل النصية التسويقية الإقتحامية عبر الهاتف المتحرك

نسخة رقم ١,١

تاريخ الإصدار: ١٣ يونيو ٢٠٢٢م

الهيئة العامة لتنظيم قطاع الاتصالات والحكومة الرقمية
ص . ب . ٢٦٦٦٢، أبوظبي، دولة الإمارات العربية المتحدة
www.tdra.gov.ae

ضبط المراجعة:

النسخة:	تاريخ الإصدار:	سبب المراجعة:
١,٠	٢٩ مارس ٢٠٢٠ م	الإصدار الأولي
١,١	١٣ يونيو ٢٠٢٢ م	التحديث

جدول المحتويات

1. التعاريف ٤
2. المراجع القانونية ٦
3. نطاق السياسة ٦
4. الهدف ٦
5. مبادئ الموافقة ٧
6. السياسة ٧
7. مشتركى الهاتف المتحرك ٨
8. التزامات أخرى على المرخص لهم ٨
9. مشتركى خدمات الرسائل ١٠
10. السجلات ١١
11. رصد وحماية الالتزامات ١١
12. العقوبات والمخالفات ١١
13. إعفاء الحكومة ١١
14. التنفيذ والمراجعة ١٢
15. تاريخ السريان والنشر ١٢

1. التعاريف

يكون للمصطلحات والكلمات والعبارات المستخدمة في هذه السياسة المعاني المبينة قرين كل منها في القانون ما لم يقض سياق النص بغير ذلك أو يتطلب السياق ذلك.

- 1.1 القانون: المرسوم بقانون اتحادي رقم (٣) لسنة ٢٠٠٣ بشأن تنظيم قطاع الاتصالات، وتعديلاته.
- 1.2 الاتصالات الإلكترونية: الاتصالات التي تنتقل باستخدام شبكة الاتصالات إلى العنوان الإلكتروني.
- 1.3 العنوان الإلكتروني: رقم أو سلسلة أرقام أو حروف والتي يمكن من خلالها تحديد متلقي الاتصالات الإلكترونية المتواجد في شبكة اتصالات معينة والاتصال به.
- 1.4 قائمة العناوين: قائمة تضم عنوان إلكتروني أو أكثر.
- 1.5 التجميع العشوائي للعناوين: تجميع العناوين الإلكترونية والحصول عليها عن طريق البرمجيات والأدوات والتقنيات أو وسائل أخرى لإنشاء العناوين.
- 1.6 رابط إماراتي: فيما يتعلق بالرسائل النصية، تعني أي مما يلي:
 - 1.6.1 الرسائل النصية التي تنشأ في دولة الإمارات.
 - 1.6.2 الرسائل النصية التي تنشأ من فرد أو شركة تقع في دولة الإمارات.
 - 1.6.3 الجهاز المستخدم في النفاذ إلى الرسائل النصية يقع في دولة الإمارات.
 - 1.6.4 متلقي الرسائل النصية موجود في دولة الإمارات.
- 1.7 الرسائل النصية للهاتف المتحرك: شكل من أشكال الاتصالات الإلكترونية وهي رسائل يتم نقلها بين جهاز الهاتف المتحرك وشبكة الاتصالات العامة بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر الرسائل المرسله باستخدام خدمة الرسائل النصية القصيرة أو خدمة الرسائل متعددة الوسائط.
- 1.8 الرسائل النصية التسويقية: نوع من الرسائل النصية للهاتف المتحرك وترسل لأي من الأغراض الآتية:
 - 1.8.1 توفير السلع أو الخدمات أو الفرص التجارية.
 - 1.8.2 الإعلان عن السلع أو الخدمات أو الفرص التجارية.
 - 1.8.3 طلب تبرعات من قبل الجمعيات الخيرية.
 - 1.8.4 أي غرض آخر تحدده الهيئة.

- 1.9** الرسائل النصية التسويقية الخاصة بالمرخص له: الرسائل النصية التسويقية المرسله من قبل مرخص له إلى مشترك الهاتف المتحرك لغرض الخدمات التسويقية المقدمة من قبل ذلك المرخص له أو أية شركة تابعة له.
- 1.10** الرسائل النصية التسويقية الافتتاحية: الرسائل النصية التسويقية المرسله إلى المتلقي دون الحصول على موافقته.
- 1.11** مشترك الهاتف المتحرك مشترك يقوم المرخص له بتقديم خدمات اتصالات الهاتف المتحرك له.
- 1.12** مشترك خدمة الرسائل مشترك يقوم المرخص له بتقديم خدمات الرسائل النصية له وذلك بغرض إرسالها لمشاركي الهاتف المتحرك.
- 1.13** عقد خدمات مشترك الرسائل: عقد تم إبرامه من قبل مرخص له مع مشترك خدمة الرسائل لتقديم خدمات الرسائل النصية
- 1.14** الموافقة: موافقة المتلقي بأن يستقبل الرسائل النصية التسويقية كما ينص البند رقم (٥) من هذه السياسة التنظيمية.
- 1.15** طلب موافقة مشترك الهاتف المتحرك أي شكل من أشكال الاتصال من المرسل المعني (مرخص له أو مشترك خدمة الرسائل) يطلب فيه موافقة مشترك الهاتف المتحرك على تلقي الرسائل النصية التسويقية.
- 1.16** الاشتراك: الخيار المتاح لمشارك الهاتف المتحرك لإبداء موافقته على تلقي الرسائل النصية التسويقية.
- 1.17** إجراء الاشتراك: العملية التي يتم بموجبها الحصول على الموافقة تحديداً من مشترك الهاتف المتحرك، فإن لم يبدي موافقته فيعتبر أنه لم يوافق على استلام الرسائل النصية التسويقية من المرسل المعني (مرخص له أو مشترك خدمة الرسائل).
- 1.18** إلغاء الاشتراك: الخيار المتاح لمشارك الهاتف المتحرك الذي صرح مسبقاً أنه يرغب في تلقي الرسائل النصية التسويقية أن يصرح خلاف ذلك برغبته في عدم تلقي الرسائل النصية التسويقية.
- 1.19** إجراء إلغاء الاشتراك: العملية التي يتم بموجبها إلغاء الاشتراك بشكل فعال ومجاني.
- 1.20** إشعار الاشتراك: إشعار من قبل مشترك الهاتف المتحرك للمرخص له يبين فيه رغبته في الاشتراك.
- 1.21** إشعار عدم الاشتراك: إشعار من قبل مشترك الهاتف المتحرك للمرخص له يبين فيه أنه لا يرغب في الاشتراك.

- 1.22** استقبال الرسائل النصية التسويقية: مرحلة استقبال المرخص له للرسائل النصية التسويقية من مشترك خدمة الرسائل بهدف إرسالها لمشارك الهاتف المتحرك.
- 1.23** تسليم الرسائل النصية التسويقية: المرحلة اللاحقة لاستقبال المرخص له للرسائل النصية التسويقية من مشترك خدمة الرسائل بحيث يقوم المرخص له بإيصال الرسائل النصية التسويقية لمشارك الهاتف المتحرك المعني عبر الشبكات الخاصة به.
- 1.24** الجمعية الخيرية: كيان غير ربحي مشهور أو مرخص في الدولة يعمل على جمع أو تلقي التبرعات بهدف تقديم المساعدات المادية أو العينية.

2. المراجع القانونية

- 2.1** المادة ١٣ (١) من القانون نصت على أن تقوم الهيئة العامة لتنظيم قطاع الاتصالات سلطة ممارسة اختصاصاتها وصلاحياتها لـ "تأمين توصيل خدمات الاتصالات لجميع أنحاء الدولة بما يكفل تلبية احتياجات الراغبين في الاستفادة من هذه الخدمات".
- 2.2** المادة ١٤ (٣) من القانون نصت على اختصاص الهيئة في إصدار السياسات فيما يتعلق بـ "شروط ومستوى الخدمات التي يقدمها المرخص لهم للمشاركين والخدمات الشمولية والخدمات الطارئة، بما في ذلك معايير وجودة الخدمات المقدمة وشروط تقديم الخدمات والفصل في شكاوى المشتركين والنزاعات وتزويد المشتركين بالمعلومات واستخدام المعلومات الخاصة بالمشاركين وتزويدهم بالفواتير".

3. نطاق السياسة

- 3.1** تطبيق السياسة التنظيمية على جميع الرسائل النصية والتي لها رابط إماراتي.
- 3.2** تنظم السياسة التنظيمية القواعد التي يجب تطبيقها على الرسائل النصية التسويقية الاقترامية للهاتف المتحرك والتي لها رابط إماراتي، وتنشر الهيئة من وقت لآخر قواعد تطبيق هذه السياسة بحسب الأحوال.
- 3.3** يجب على المرخص لهم الالتزام بأحكام هذه السياسة التنظيمية.

4. الهدف

- تهدف السياسة التنظيمية إلى الحد من الرسائل النصية التسويقية الاقترامية للهاتف المتحرك والتي لها رابط إماراتي وذلك لما يلي:
- 4.1** تعزيز تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات الأمانة والموثوق بها في دولة الإمارات.
- 4.2** تعزيز الاستخدام الفعال لتكنولوجيا الاتصالات والمعلومات لتحقيق بيئة عمل جيدة وسليمة في دولة الإمارات.
- 4.3** خلق بيئة اتصال أكثر أمناً.

5. مبادئ الموافقة

- 5.1 يجب على المرخص لهم الالتزام بمبادئ الموافقة الواردة في هذا الجزء
- 5.2 يجب على المرخص لهم الالتزام بمبادئ الموافقة التالية في جميع الاتفاقيات التي تتعلق بتقديم الرسائل النصية التسويقية لمشاركي الهاتف المتحرك.
- 5.3 جميع أشكال الموافقة مقبولة طالما يمكن تسجيلها وعرضها بشكل ملموس عند طلب الهيئة.
- 5.4 لا يجوز للمرخص لهم منع أو رفض تقديم أي خدمة للمشارك بسبب عدم إبدائه للموافقة المطلوبة بموجب هذه السياسة التنظيمية.
- 5.5 يجب أن تكون عملية الحصول على الموافقة واضحة وشفافة.
- 5.6 يجب أن تتضمن سجلات الموافقة التي يجب أن يحتفظ بها المرخص له التاريخ والوقت والعبارات وأي محتوى آخر يصرح فيه المشارك بموافقه وهويته.
- كما يجب أن تتضمن سجلات الموافقة أرقام الهاتف الثابت أو المتحرك في حال تم استلام الموافقة عن طريق الهاتف الثابت أو المتحرك. ويجب أن تتضمن السجلات توقيع المشارك في حالة كانت الموافقة خطية.
- 5.7 يجب تقديم الوسائل التي تسمح لمشارك الهاتف المتحرك من خلالها إجراء إلغاء الاشتراك في جميع الرسائل النصية التسويقية.
- 5.8 لا يجوز استخدام الرسائل النصية لغرض إقناع المشارك بعدم استخدام إجراء إلغاء الاشتراك أو الاشتراك.
- 5.9 يجب ان يتم توفير الخيار لمشارك الهاتف المتحرك للاشتراك أو إلغاء الاشتراك بدون رسوم.
- 5.10 يجب على المرخص لهم اتخاذ الإجراءات التي تمنع إساءة استخدام خيار الاشتراك وإلغاء الاشتراك شريطة أن يتم اعتمادها من الهيئة قبل التطبيق.

6. السياسة

- 6.1 يجب على المرخص لهم الالتزام بوضع جميع الإجراءات العملية للحد من نقل الرسائل النصية التسويقية الإقحامية التي لها رابط إماراتي عبر شبكة الاتصالات الخاصة بهم.
- 6.2 يعتبر المرخص لهم غير ملتزمين بتنفيذ هذه السياسة التنظيمية إذا كانوا على علم بالرسائل النصية التسويقية الإقحامية التي لها رابط إماراتي والتي تم إرسالها إلى أو من عنوان إلكتروني معين ولم يتخذوا جميع الوسائل العملية لإنهاء نقل هذه الرسائل.
- 6.3 يجب أن يتخذ المرخص لهم التدابير المناسبة لتثقيف ورفع مستوى الوعي لدى مشاركيهم فيما يتعلق بهذه السياسة التنظيمية.
- 6.4 يجب على المرخص لهم عدم بيع أو عرض أو استخدام أو المشاركة أو السماح بالإنفاذ إلى أو الحصول على حق استخدام أي من أدوات أو برمجيات أو معدات أو آليات تسهل التجميع العشوائي للعناوين وإنشاء العناوين الإلكترونية.
- 6.5 يجوز للهيئة حسب تقديرها طلب معلومات إضافية من المرخص لهم فيما يتعلق بالرسائل النصية التسويقية الإقحامية التي لها رابط إماراتي والتي قد تشمل أمور أخرى من بينها الإحصائيات والتقارير الدورية عن الإجراءات العملية المتخذة للحد من نقل الرسائل النصية التسويقية الإقحامية أو منعها.

7. مشترك الهاتف المتحرك

- 7.1 يجب أن تطبق جميع إجراءات تفعيل الاشتراك التالية على جميع مشتركى الهاتف المتحرك.
- 7.2 لا يجوز للمرخص لهم أن يقوموا بإيصال الرسائل النصية التسويقية الخاصة بهم أو بمشترك خدمة الرسائل إلى مشترك الهاتف المتحرك ما لم يتم إجراء الاشتراك من قبل مشترك الهاتف المتحرك واستيفاء البند ٨,٢ من هذه السياسة التنظيمية.
- 7.3 ينطبق التالي على أي مرخص له يرغب بإرسال الرسائل النصية التسويقية الخاصة به إلى مشترك الهاتف المتحرك:
- 7.3.1 يجب أن يرسل المرخص له طلب موافقة مشترك الهاتف المتحرك إلى مشترك الهاتف المتحرك المعني.
- 7.3.2 يجب أن ينص طلب موافقة مشترك الهاتف المتحرك على أن المرخص له قد طلب موافقة من مشترك الهاتف المتحرك لإرسال الرسائل النصية التسويقية الخاصة بالمرخص له.
- 7.3.3 يجب أن يستخدم طلب موافقة مشترك الهاتف المتحرك مصطلحات مثل " عروض ترويجية" و"عروض" و" تخفيضات" شريطة ألا يتم تضليل مشترك الهاتف المتحرك المعني.
- 7.3.4 يجب أن يتم طلب موافقة مشترك الهاتف المتحرك عن طريق الرسائل النصية للهاتف المتحرك أو عن طريق أية وسيلة أخرى باستثناء المكالمات الصوتية سواءً من الهاتف الثابت أو المتحرك.
- 7.4 وفقاً للمادة ٣,٤,٧ يجوز أن يتم طلب موافقة مشترك الهاتف المتحرك عن طريق الرسائل النصية للهاتف المتحرك ويطبق التالي:
- 7.4.1 يجوز إرسال طلب موافقة مشترك الهاتف المتحرك إلى مشترك الهاتف المتحرك مرة واحدة.
- 7.4.2 إذا لم يتم تلقي أي رد على طلب موافقة مشترك الهاتف المتحرك من مشترك الهاتف المتحرك خلال شهر من تاريخ إرسال الطلب؛ يسمح للمرخص له بإرسال طلب آخر.
- 7.4.3 إذا لم يتم تلقي أي رد بعد إرسال طلب موافقة مشترك الهاتف المتحرك الثاني من مشترك الهاتف المتحرك خلال شهر من تاريخ إرساله؛ فيتم اعتبار أن مشترك الهاتف المتحرك لا يسمح للمرخص له بإرسال الرسائل النصية التسويقية الخاصة بالمرخص له.
- 7.4.4 لا يسمح للمرخص لهم بإرسال أية طلبات موافقة مشترك الهاتف المتحرك أخرى بعد الطلب الثاني.

8. التزامات أخرى على المرخص لهم

- 8.1 يعتبر المرخص لهم مسؤولين عن تسليم الرسائل النصية التسويقية سواءً كانت الخاصة بهم أو بمشترك خدمة الرسائل إلى مشترك الهاتف المتحرك.
- 8.2 على المرخص له الالتزام بشروط تسليم الرسائل النصية التسويقية التالية قبل تسليم أي رسالة نصية تسويقية لمشتركي الهاتف المتحرك:
- 8.2.1 فيما يخص الرسائل النصية التسويقية الخاصة بالمرخص له؛ يجب على المرخص له الحصول على موافقة مشترك الهاتف المتحرك لاستلام الرسائل النصية التسويقية من قبل المرخص له.
- 8.2.2 فيما يخص الرسائل النصية التسويقية الخاصة بمشترك خدمة الرسائل؛ يجب على المرخص له الحصول على موافقة مشترك الهاتف المتحرك لاستلام الرسائل النصية التسويقية من قبل مشترك خدمة الرسائل.

- 8.2.3 على المرخص له التحقق والتوثق من موافقة مشترك الهاتف المتحرك والتأكد من عدم وجود أي طلب حجب من مشترك الهاتف المتحرك قبل إرسال أي رسالة نصية تسويقية له، سواء كانت من قبل المرخص له أو من مشترك خدمة الرسائل.
- 8.2.4 الاحتفاظ بجميع الأدلة (التي يمكن تسجيلها وعرضها في شكل ملموس) التي تثبت موافقة مشترك الهاتف المتحرك على استلام الرسائل النصية التسويقية من قبل المرخص له أو من مشترك خدمة الرسائل.
- 8.2.5 لا يجوز تسليم أي رسالة نصية تسويقية له من قبل المرخص له أو مشترك خدمة الرسائل ما لم يتم استيفاء البنود (8.2.1, 8.2.2, 8.2.3, 8.2.4).
- 8.3 لا يجوز للمرخص لهم أن يقوموا بإيصال الرسائل النصية التسويقية الخاصة بهم أو بمشترك خدمة الرسائل إلى مشركي الهاتف المتحرك بين الساعة 9 مساءً والساعة 7 صباحاً.
- 8.4 لا يجوز للمرخص لهم استخدام الرسائل النصية للهاتف المتحرك لإرسال الرسائل النصية التسويقية إلى مشركي الهاتف المتحرك لحثهم بشكل مباشر أو غير مباشر على الاتصال أو إرسال الرسائل القصيرة أو اتصالات إلكترونية أخرى إلى رقم ذات تكلفة مرتفعة.
- 8.5 على المرخص لهم تزويد مشركي الهاتف المتحرك بالمعلومات والمصادر لمساعدتهم في التقليل من مستوى وتأثير الرسائل النصية التسويقية الإقحامية للهاتف المتحرك، ويجب أن يتضمن هذا ما يلي:
- 8.5.1 تقديم معلومات عن السياسات والبرامج الخاصة بالمرخص لهم فيما يتعلق بالرسائل النصية التسويقية الإقحامية للهاتف المتحرك.
- 8.5.2 نصائح عن كيفية التعامل مع حوادث الرسائل النصية التسويقية الإقحامية للهاتف المتحرك المشتبه بها من خلال أرقام الاتصال الخاصة بخدمة العملاء والموجودة بشكل مطبوع أو في مواقعهم الإلكترونية.
- 8.5.3 توفير طرق الإبلاغ عن الرسائل النصية التسويقية الإقحامية للهاتف المتحرك على سبيل المثال من خلال أرقام الاتصال الخاصة بخدمة العملاء أو المواقع الإلكترونية أو عن طريق "رموز قصيرة" لإحالة الرسائل النصية التسويقية الإقحامية للهاتف المتحرك المشتبه بها إلى المرخص لهم.
- 8.6 على المرخص لهم وضع آلية للتدقيق على وجود موافقة مشترك الهاتف المتحرك في حال استلام بلاغ للرسائل النصية التسويقية الإقحامية للهاتف المتحرك المشتبه بها.
- 8.7 على المرخص لهم تقديم خصائص التعامل مع الرسائل وخصائص تصنيفات الرسائل عند إرسال الرسائل النصية للهاتف المتحرك.
- 8.8 على المرخص لهم وضع تصنيف خاص بالرسائل النصية التسويقية لدى الأنظمة الخاصة بهم حيث يجب أن يتضمن اسم مرسل الرسائل النصية التسويقية المرسله لمشارك الهاتف المتحرك على رمز (AD-XXXX) متبوعاً باسم مرسل الرسالة النصية التسويقية.
- 8.9 على المرخص لهم وضع تصنيف إضافي للرسائل النصية التسويقية وتمييزها حسب نوع المادة الإعلانية على أن يشمل التصنيف على الأقل الرسائل النصية التسويقية الخاصة بالتالي، شريطة أن يتم اعتمادها من الهيئة قبل التطبيق:
- 8.9.1 الخدمات المصرفية أو البنكية
- 8.9.2 الخدمات العقارية
- 8.9.3 الخدمات الصحية
- 8.9.4 الخدمات التعليمية
- 8.9.5 خدمات البيع بالتجزئة
- 8.9.6 الخدمات السياحية
- 8.9.7 خدمات التبرعات

- على المرخص لهم توفير خدمة حجب ومنع الرسائل النصية التسويقية حسب نوع المادة الإعلانية بناءً على البند ٨,٩
- 8.10** على المرخص لهم السماح لمشاركي الهاتف المتحرك بقبول أو رفض نوع معين من الرسائل النصية للهاتف المتحرك (مثل: الرسائل النصية التسويقية والرسائل مجهولة المصدر) باستخدام مميزات وخصائص هواتفهم المتحركة.
- 8.11** يجب على المرخص لهم وضع آلية وتنفيذها للأرقام التي تم إعادة تدويرها أو تم تغيير صاحب الاشتراك حيث يتم إلغاء سجلات الأحداث والموافقات التي لا تعود للمشارك واعتباره كمشارك جديد.

9. مشاركي خدمات الرسائل

- 9.1** على المرخص لهم التأكد من أن جميع الشروط الواردة في هذه السياسة التنظيمية تنعكس في أحكام وشروط عقود خدمات الرسائل بالإضافة إلى أية سياسات مستخدمة ومعتمدة.
- 9.2** دون الإخلال بالمادة ٩,١ أعلاه، يجب على المرخص لهم تضمين الأحكام التالية في عقود خدمات الرسائل:
- 9.2.1 لا يجوز لمشارك خدمات الرسائل الشروع أو إرسال أو تسهيل إرسال الرسائل النصية التسويقية الإقحامية للهاتف المتحرك.
- 9.2.2 يجب طلب الموافقة من مشاركي الهاتف المتحرك وفقاً لأحكام هذه السياسة التنظيمية قبل إرسال أية رسائل نصية تسويقية من قبل مشاركي خدمات الرسائل.
- 9.2.3 يجب إتاحة وسائل فعالة لإلغاء الاشتراك لمشاركي الهاتف المتحرك وفقاً لأحكام هذه السياسة التنظيمية.
- 9.2.4 لا يجوز إرسال الرسائل النصية التسويقية لمشارك الهاتف المتحرك بين الساعة ٩ مساءً والساعة ٧ صباحاً.
- 9.2.5 يجب على مشاركي خدمات الرسائل عدم إرسال طلب موافقة مشاركي الهاتف المتحرك باستخدام الرسائل النصية للهاتف المتحرك أو المكالمات الصوتية.
- 9.2.6 يجب عدم استخدام الرسائل النصية للهاتف المتحرك لإرسال الرسائل النصية التسويقية إلى مشاركي الهاتف المتحرك لحثهم بشكل مباشر أو غير مباشر على الاتصال أو إرسال الرسائل القصيرة أو اتصالات إلكترونية أخرى إلى رقم ذات تكلفة مرتفعة.
- 9.2.7 يجب على مشاركي خدمة الرسائل تحديد نوع الرسائل النصية التسويقية للهاتف المتحرك التي يرغب بإرسالها لمشارك الهاتف المتحرك بالتنسيق مع المرخص له.
- 9.2.8 يجب أن تنص جميع عقود المرخص لهم لخدمات الرسائل على أن أحكام هذه السياسة التنظيمية المذكورة كبنود في هذه العقود. ويعتبر مخالفاً لهذه العقود إذا قام مشاركي خدمات الرسائل بمخالفة أي حكم من الأحكام النافذة لهذه السياسة التنظيمية. وستنص هذه العقود على أن هذه المخالفة ستؤدي إلى عقوبات مناسبة أو تعويضات حسب الاقتضاء وتعليق العقد وإنهائه.

10. السجلات

- 10.1** يجب أن يحتفظ المرخص له طوال فترة إرسال الرسائل النصية التسويقية الخاصة بالمرخص له والخاصة بمشترك خدمة الرسائل إلى مشركي الهاتف المتحرك- ولمدة سنتين بعد آخر اتصال بالتالي:
- 10.1.1 سجلات الموافقة الخاصة بمشترك الهاتف المتحرك لاستلام الرسائل النصية التسويقية
- 10.1.2 المحتوى المستلم رداً على طلب موافقة مشترك الهاتف المتحرك.
- 10.1.3 إشعارات الاشتراك.
- 10.2** يجب أن يحتفظ المرخص له طوال فترة اشتراك مشترك الهاتف المتحرك بالتالي:
- 10.2.1 إجراء إلغاء الاشتراك.
- 10.2.2 إشعارات عدم الاشتراك.
- 10.3** في حال طلب الهيئة أدلة من المرخص له تثبت موافقة مشترك الهاتف المتحرك لاستلام الرسائل النصية التسويقية من المرخص له أو من مشترك خدمة الرسائل، فيجب على المرخص له تزويد الهيئة بالأدلة خلال ثلاث أيام عمل من تاريخ الطلب.

11. رصد وحماية الالتزامات

- 11.1** يجب على المرخص لهم مراقبة شبكاتهم لبوادر الرسائل النصية التسويقية الاقتحامية للهاتف المتحرك، واتخاذ الإجراءات العملية على الفور لإنهاء نقل هذه الرسائل.
- 11.2** يجب على المرخص لهم توفير حماية عملية لمشركي الهاتف المتحرك من الرسائل النصية التسويقية الاقتحامية للهاتف المتحرك، ويجب توفير التدابير والآليات لضمان ذلك.

12. العقوبات والمخالفات

- 12.1** على المرخص له وضع آلية وتنفيذها للتعامل مع حالات عدم الالتزام بوجود موافقة مشترك الهاتف المتحرك من قبل مشترك خدمة الرسائل.
- 12.2** في حال عدم استطاعة المرخص له توفير موافقة مشترك الهاتف المتحرك عند طلبها حسب البند ٣، ١٠، يعتبر المرخص له مخالف للبند ١٠، ١ من هذه السياسة
- 12.3** حسب البند ٨، ٢، ٩، في حال مخالفة مشترك خدمة الرسائل لأحد بنود المادة ٩ المتعلقة بالالتزامات الخاصة به، يتم إيقاف الخدمة بشكل كلي عن مشترك خدمة الرسائل المخالف وتزويد الهيئة بتقرير عن المخالفة والإجراء المتخذ ضدها.

13. إعفاء الحكومة

لا تطبق هذه السياسة التنظيمية على أية رسائل نصية تسويقية عبر الهاتف المتحرك موجهة من قبل أية جهة حكومية باستثناء الجمعيات الخيرية أو أي جهة أخرى تحددها الهيئة حسب الحاجة. كما أنها لا تطبق على أي مرخص له فيما يتعلق بنقل هذه الرسائل النصية التسويقية عبر الهاتف المتحرك.

14. التنفيذ والمراجعة

ستقوم الهيئة باستمرار بمراقبة تنفيذ هذه السياسة التنظيمية، والالتزام بها، وقد تقوم بطلب معلومات وتقارير؛ والتي يجب تقديمها من قبل المرخص له عند الطلب.

15. تاريخ السريان والنشر

يسري العمل بهذه السياسة اعتباراً من تاريخ صدورها وتنشر في الجريدة الرسمية.